ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

الإصدار السابع – العدد الثالث والسبعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2024م
www.ajsp.net

"دور القانون الدولي الإنساني في الظروف الإستثنائية"

إعداد الباحثة:

شروق سليمان الجهني

إشراف الدكتور:

هشام عبدالملك بن دهيش

كلية الحقوق، القسم العام

جامعة الملك عبدالعزيز

المملكة العربية السعودية

1446-2024م

https://doi.org/10.36571/ajsp7329

ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

الإصدار السابع – العدد الثالث والسبعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2024م
www.ajsp.net

الملخص:

للقانون الدولي الإنساني دورًا مهمًا في تنظيم حياة الأفراد والمجتمعات تجلت هذه القوانين من القدم شيئًا فشيئًا ومع مرور الوقت أصبح إلزامية يجب العمل بها بحسب مقتضيات كل دولة أو التشريعات التي تضعها الدول فقد نظمت جميع مجالات الحياة والقضايا كان للقانون الدولي الإنساني دورًا مهمًا في الحروب والمجاعات التي واجهتها الدول والبشرية في كيفية سن القوانين وإنشاء المنظمات وفرض العقوبات على الدول التي تنتهك هذه القوانين

قسمت الدراسة إلى أربعة مطلب تناولت في المطلب الأول مفهوم القانون الدولي فقهًا وقانونًا فيما تحدث المطلب الثاني عن الفرق مابين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وأوضح المطلب الثالث مفهوم الإنسان فقهًا وقانونًا والمطلب الرابع الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: توسع مفهوم و دور القانون الدولي بالتالي تعددت أقسامه كالقانون الدولي البيئي والقانون الدولي للتجارة والقانون الدولي الإنساني نظرًا لتعدد مجالات الحياة وتسهيل لإجراء المعاملات القانونية

وانتهت الدراسة إلى عدو توصيات من أبرزها: ضرورة ارتباط القانون الدولي بالقانون الداخلي نظرًا كون أن القانون الداخلي يختص بتحديد السلطة التي تقوم بإجراء التصديق في أي معاهدة دولية

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي,حقوق الإنسان,القاعدة القانونية,القانون الدولي الإنساني.

المقدمة:

ارتبط القانون بالتاريخ فهو لم يكن وليد اللحظة بل تضمنت نشأة القانون وجود الإنسان والمحافظة على قيمته كفرد أو ضمن جماعة فقد ذكر التاريخ العديد من الحروب التي مرت بها الشعوب أو الكوارث التي مرت بها المجتمعات فكان للقانون دور رئيسي أو عاملًا مساعدًا في إيقاف هذه الكوارث او التقليل من أخطارها ومن أشهر المعاهدات التي وجدت هي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م فالقانون الدولي أحدث نقلة كبيرة في تعامل الدول بين بعضها البعض او بين الدولة والفرد فالتنظيم الناتج من القانون الدولي سعى إلى وجود روابط في المجتمعات الدولية لحفظ الحقوق

أهمية الدراسة:

- بيان ماهية القانون الدولي وحقوق الإنسان
- توضيح الفرق مابين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان
- بيان ماهي الظروف الإستثنائية وصورها في القانون الدولي

إشكالية الدراسة:

تكمن الأهمية العلمية للدراسة في تسليط الضوء على القانون الدولي الإنساني لدوره الفعال في حل الأزمات التي يمر بها العالم التي على أثرها يتم وضع التشريعات وسن القوانين كما انها تساهم في تطوير البحث العلمي والمعرفة وإثراء المكتبة القانونية بما يفيد الباحثين والمختصين بهذا المجال

تساؤلات الدراسة:

تتلخص مشكلة الدراسة في السؤال الجوهري التالي:

ماهو دور القانون الدولي الإنساني في الظروف الإستثنائية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآتية:

– مامفهوم القانون الدولي وحقوق الإنسان؟

– ما الفرق بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؟

– ما هي الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات؟

الدراسات السابقة:

1– الدراسة الأولى: دور الآليات الدولية للمجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان

إعداد: نهاري نصيرة,مجلة حقوق الإنسان والحريات لعام 2016

أوجه الشبة والإختلاف بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية:

تتفق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في أن كلاهما يتناول موضوع مسؤولية القانون الدولي في حماية حقوق الأفراد والمجتمعات.

أوجه الإختلاف: تختلف الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية كون الدراسة الحالية متخصصة في دور القانون الدولي في حماية الأفراد والمجتمعات على عكس الدراسة السابقة فهي تتناول دور المنظمات الدولية بشكل خاص

2– الدراسة الثانية: دور القانون الدولي لحقوق الإنسان في تطوير القانون الدولي للمعاهدات

إعداد: محمد خليل، مجلة المنارة للبحوث والدراسات،2003

أوجه الشبه: تتفق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في كون الدراسة الحالية أن كلاهما يتناولان موضوع مسؤولية القانون الدولي حول حماية المجتمع المدنية

أوجه الإختلاف: تختلف الدراسة عن الدراسة الحالية كون الدراسة الحالية متخصصة في دور القانون الدولي في حماية الأفراد والمجتمعات على عكس الدراسة السابقة التي تناولت دور القانون الدولي في تطوير المعاهدات بشكل خاص

منهج الدراسة:

المنهج الذي اتبعته الباحثة هو المنهج الوصفي كونه المنهج الأقرب لوصف تعريف القانون القانون الدولي الإنسان وتعريف حقوق الإنسان و المنهج التحليلي وذلك من خلال تحليل النصوص الموجودة في المعاهدات والمواثيق الدولية وبيان دورها في حماية الأفراد والمجتمعات

بعد انهيار كيان القرون الوسطى، انتشرت الدول ذات السيادة التامة. وفي ظل غياب مفهوم القانون

الدولي في ذلك الوقت، سيطرت الدول الأقوى على الدول الأضعف، واستولت على مواردها

وثرواتها مما عرض شعوب هذه الدول للعبودية والأعمال الشاقة.

خطة البحث:

المبحث الأول: ماهية القانون الدولي وحقوق الإنسان

المطلب الأول: مفهوم القانون الدولي فقهًا وقانوناً

المطلب الثاني: الفرق ما بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

المطلب الثالث: مفهوم الإنسان فقهًا وقانونًا

المطلب الرابع: الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات

المبحث الأول

ماهية القانون الدولي وحقوق الإنسان

منذ بزوغ فجر التاريخ، سعى الإنسان لتنظيم حياته وضمان حقوقه، في ذلك الوقت، ظهرت قوانين بسيطة تنظم العلاقات بين الأفراد. ومع مرور الزمن، تطوّرت هذه القوانين لتصبح أكثر تعقيدًا وشمولًا، مشمولةً بجميع جوانب الحياة.

وفي ظل التطور الحاصل في العالم، توسّع نطاق القانون بشكل كبير ليشمل مختلف المجالات والقضايا، وظهرت فروعٌ متعددة منه، مثل القانون الدولي والقانون الجنائي والقانون الدستوري والقانون المدني، وغيرها.

مع تقدم المجتمع الدولي والمجتمعات الإنسانية، كان من الضروري تطوير القانون لتغطية المواضيع المتعددة وتقديم الحماية الشاملة في حالات الانتهاكات والحفاظ على حقوق الإنسان. لذا،

المطلب الأول: مفهوم القانون الدولي فقهًا وقانونًا

بعد انهيار كيان القرون الوسطى، انتشرت الدول ذات السيادة التامة. وفي ظل غياب مفهوم القانون

الدولي في ذلك الوقت، سيطرت الدول الأقوى على الدول الأضعف، واستولت على مواردها

وثرواتها مما عرض شعوب هذه الدول للعبودية والأعمال الشاقة. ونتيجة للفوضى التي

سببتها السيادة المطلقة، حدثت نتائج سلبية، حيث أدى الاستعمار، الذي نشأ نتيجة استيلاء الدول

الأقوى على الدول الأضعف، إلى تفاوت اقتصادي كبير وعدم وجود أي رادع لهذا التعدي. لذلك،

دعت المجتمعات إلى إنشاء منظمات تهدف إلى إيقاف هذه الحروب وحماية الحقوق. ومن بين هذه المبادرات كان مؤتمر لاهاي للسلام الذي عُقد في عام 1899 م.

تعريف القانون الدولي موفقًا للإتجاه القديم عرف القانون الدولي كمجموعة من القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول وتم تعريفه أيضًا بأنه "فرع من فروع القانون الذي يحكم علاقات الدول"( ) وفي هذا السياق كان دور القانون الدولي محصورًا بتنظيم العلاقات بين الدول وفقًا للمبادئ والقوانين المعمول بها في ذلك الوقت

ومن الملاحظ هنا أن الإتجاه القديم حصر دور القانون الدولي في تنظيم العلاقات ما بين الدول كما اعتبر أن الدولة هي الوحدة الأساسية في المجتمع الدولي ونشأ هذا المفهوم لصعوبة ترابط المجتمع الدولي مع بضعه البعض فكان دور القانون الدولي جدًا محدود. ولكن بعد التطورات التي شهدها العالم واتصاله ببعضه البعض كان من الضروري تطوير مفهوم القانون الدولي ليتسع ويشمل مفاهيم عديدة

طور الإتجاه الحديث القانون الدولي وعرفه بأنه مجموعه القواعد القانونية التي تحدد حقوق الدول والتزاماتها فيما بينها وتنظم كافة العلاقات التي تكون لها أهمية تتعدى حدود الدولة الواحدة بقصد تحقيق المصالح العليا للمجتمع الدولي"( ) وعرف كذلك بأنه مجموعه من القواعد القانونية الملزمة التي تحكم وتنظم المجتمع الدولي وما يقوم في إطاره من علاقات بين أشخاصه القانونية –الدول والمنظات– فتبين مالها من حقوق وما عليها من التزامات كما تحدد العلاقات التي قد تنشأ بين هؤلاء الأشخاص وبين الأفراد( )

ومن خلال هذه التعريفات نستنتج أن التطور الذي شهده العالم في جميع المجالات الإجتماعية والإقتصادية وغيرها قام بتوسيع مفهوم القانون الدولي ليتماشى مع هذه التطورات والتي قد لاتنتهي عند حد معين فقام بتنظيم العلاقات بين الدول والمنظمات

باختلاف المواضيع التي يتناولها القانون الدولي تتغير أيضًا طبيعه قواعده لتناسب متطلبات المواضيع المختلفة في المجتمع الدولي وتنقسم هذه القواعد إلى عدة أقسام:

أ- بحسب موضوعاتها

ب- من حيث مجال تطبيقها

ج- من حيث جواز مخالفتها

د- من حيث وقت تطبيقها

المطلب الثاني: القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

نظرًا لأهمية القانون الدولي فقد تعددت أفرعه وأصبح كل فرع مستقل عن الآخر ومعني بقضايا مختلفة وكذلك اختلفت التسمية للأفرع بحسب الموضوعات

أولًا: القانون الدولي لحقوق الإنسان

كانت حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من بين المسائل التي كانت تعتبر جزءًا أساسيًا من اختصاص الدولة الداخلي وخارج نطاق تطبيق قواعد القانون الدولي العام هذا ما منح الدولة سلطة كاملة أو مطلقة في التعامل مع شعبها دون أي قيود دولية تقيد سلطاتها غير أن القانون الدولي لم يعد مقتصرًا على تنظيم العلاقات المتبادلة بين الدول ومع مرور الزمن بدأ ينظر إلى الفرد كشخص ذو حقوق في القانون الدولي وتشكلت قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال الإعلانات والإتفاقيات الدولية والعالمية والإقليمية وتعرف هذه القواعد عادة بمصطلح "القانون الدولي لحقوق الإنسان" وقد وصف الفقهاء بمن فيهم د. نور فرحات( ) بأنه مجموعة القواعد و المبادئ التي تضمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب بوجه عام، وهي حقوق ثابتة تتعلق بالإنسان و غير قابلة للتنازل عنها

أولى القانون الدولي حقوق الإنسان عناية كاملة مما أدى إلى تشكيل فرع مستقل يعرف بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وتهدف جهود القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى:

- القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري من خلال الإتفاقيات الدولية للقضاء عليها

- مكافحة التعذيب من خلال الإتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب

– حماية الحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية من خلال العهدين

ثانيًا: القانون الدولي الإنساني

لقد مر العالم أجمع بالعديد من الصراعات الدينية والسياسية والإقتصادية والعرقية التي أثرت بدورها على المجتمع الدولي والبشرية إن انعدام الأمن يؤدي بشكل كبير إلى حرمان هذه المجتمعات من العديد من الحقوق الأساسية مثل الحق في التعليم والصحة

يعتبر مصطلح القانون الدولي الإنسان من أحدث المصطلحات التي تم استخدامها في فقه القانون الدولي الإنساني وهو يعد فرع من فروع القانون العام ويظهر دوره في الحرب والنزاعات المسلحة عرفت هذه اللجنة القانون الدولي الإنساني بأنه: "مجموعة القواعد الدولية الموضوعة بمقتضى معاهدات أو أعراف و المخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصفة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية والتي تحد –لإعتبارات إنسانية– من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يختارونه من أساليب أو وسائل للقتال وتحمي الأشخاص والممتلكات"( )

وتم إنشاء اتفاقيات جنيف الأربع في عام 1949م، حيث تناولت مجموعه واسعه من الموضوعات التي تهدف إلى تحسين حالة الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الميدان، وكذلك الناجين في حطام السفن والأسرى في حالات الحروب، وحماية الأشخاص المدنيين خلال النزاعات المسلحة سواء كانت دولية أو غير دولية كذلك لم يكتف القانون الدولي الإنساني بإنشاء اتفاقيات بل انشأ لجان تتأكد من تطبيق هذه الإتفاقيات وتفعيلها في الواقع:

– اللجنة الدولية لصليب الأحمر

– اللجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساني

– اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني

– اللجنة الدولية لتقصي الحقائق

ثالثًا: الفرق مابين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

كما أشرنا سابقًا من خلال التعاريف السابقة أن القانون الدولي الإنساني يختص بالإنسان وعلاقات الدول في حالة الحروب والنزاعات المسحلة سواء كانت هذه النزاعات أو الحروب المسلحة دولية أو غير دولية فيما اهتم القانون الإنساني بوضع عدة مبادئ بمثابة رصانة أساسية للحقوق:

– التميز بين المدنيين والعسكريين في وقت الحروب

– حماية المدنيين من الهجمات العسكرية أو من النزاعات المسلحة

يعرف القانون الدولي لحقوق الإنسان هو القانون المعني بالعلاقات الدولية والإنسانية في وقت السلم وهذا ما أوضحته العديد من الإتفاقيات والإعلانات الخاصة بهذا الفرع من القانون وأقر القانون الدولي لحقوق الإنسان العديد من الحقوق الأساسية للأفراد:

– حق الحرية

– حق المساواة

– حق العدل

ومن الجدير بالذكر أن الفقه الحديث اتجه إلى جعل القانون الدولي لحقوق الإنسان من القواعد المختصة بالسلم والحرب اما القانون الدولي الإنساني فهو يولي الحرب والنزاعات المسلحة عناية أكبر ويشتركان في:

– استخدام القوة المميتة في النزاع المسلح

– معاملة الأسرى

– تقديم المساعدات الإنسانية

المطلب الثالث: مفهوم حق الإنسان فقهًا وقانونًا

يعد الإنسان اللبنة الأساسية لعمارة الأرض وبناء الدول وإنشاء العديد من المجتمعات وبناء ذلك أولى القانون عناية كاملة للإنسان وقد تم سن العديد من الإتفاقيات التي تحمي حقه وتحفظه

أولًا: مفهوم الحق

الحق هو الموجود الثابت الذي لا يسوغ إنكاره و هو نقيض الباطل والحق مصدرًا يطلق على الوجود في الأعيان مطلقًا وعلى الوجود الدائم( )

اصطلاحًا:

الأمر الثابت الذي لا يمكن إنكاره, ويعتبر الصواب هو التوافق مع الحقيقة والحقيقة هي ما يتماشى مع الواقع والوجود بينما يتعلق الصدق بتوافق ما في الذهن مع الواقع الموجود في الخارج( )

ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

مفهوم حق الإنسان

لا يوجد اتفاق عالمي على مصطلح واحد يشير إلى حقوق الإنسان بل هناك عدة مصطلحات تستخدم للإشارة إليه مثل "حقوق الإنسان" و "حقوق الشخصية الإنسانية". وتختلف تعريفات حقوق الإنسان بحسب الباحثين واختصاصاتهم,مما يعكس تباين الرؤى والتفاوت في التعبير عن هذا المفهوم المعقد، وفيما يلي مجموعة من التعاريف التي قدمها الباحثون:

– فودة يعرف حقوق الإنسان بأنها الحقوق التي يتمتع بها الإنسان فقط بسبب كونه انسانًا مهما كانت جنسيته أو ديانته أو أصله العرقي أو وضعه الإجتماعي أو الإقتصادي,وهي حقوق طبيعية يملكها حتى قبل أن يصبح عضوًا في المجتمع( )

– الأطرش يعرف حقوق الإنسان بأنها مجموعة من من المبادئ والقيم المعنوية التي تؤكد على ضرورة احترام كرامة الإنسان وسلامة كيانه المادي والروحي,وهي تعبر عن عناصر الشخصية والحريات العامة والحقوق الطبيعية( )

المطلب الرابع: الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات

تعد الحقوق الأساسية للإنسان هي التي يحصل عليها كافة الأفراد على حد سواء و دون تمييز ومن أهمها:

1– حق الحرية

وردت أول مادة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948م والتي تنص على أن "يولد جميع الناس أحرارًا ومتساوين في الكرامة والحقوق"( ) ويعد ذكر الحرية كأول مادة لما لها من أهمية بالغة. وتشير الحرية إلى كون الإنسان يملك خيارًا واسعًا في أي شيء من حياته وعدم وجود قوى قاهره تجعله يعدل عن هذا الإختيار

2– حرية التعبير

التي تضمن حرية تعبير الفرد عن رغباته السياسية في الإنتخابات فعلى سبيل المثال لا الحصر أي نائب سيرشح أو التعبير عن أي انتقاد سياسي للنظام أو السلطة

3– الغاء الرق

نصت المادة 4 من الإعلان العالمي: "على أنه لا يجوز استرقاق أحد أو استبعاده ويحظر الرق والإتجار بالرقيق بجميع صورها فقد حظرت هذه المادة جميع أشكال الإستبعاد بما في ذلك العمل القسري والإتجار بالبشر والزواج القسري واستغلال الأطفال وتعد هذه المادة من أهم مواد الخاصة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فهي ترسي مبدأ احترام الإنسان كما ساهمت في إلغاء الرق لا سيما أن الإستبعاد أو العبودية هو أحد مظاهر تأخر الأمم وقد ساهم القانون الدولي بتجريم هذا الإستبعاد وكذلك التقليل منه

الخاتمة

وأخيرًا إن ارتباط القانون الدولي بالإنسان هو قد بدأ منذ القدم ولا يمكن احجام دور القانون الدولي الإنساني أو تجزئته فقد كان للقانون الدولي الإنساني دور مهم وشاسع في إيقاف الحروب والكوارث وإنشاء المنظمات والمحافظة على كرامة الإنسان.

النتائج:

وقد توصلت الباحثة مماسبق ذكره إلى بعض النتائج والتوصيات من أهمها:

1- للقانون الدولي الأهمية البالغة للأفراد والشعوب إذ ينظم العلاقات بين الدول في حالات السلم ويعالج النزاعات في الحروب

2- توسع مفهوم و دور القانون الدولي ليشمل جميع القضايا التي يتعرض لها المجتمع الدولي

التوصية:

1- ضرورة الإستمرار في تطوير القواعد القانونية لتغطية المواضيع المتعددة وتقديم الحماية الشاملة في حالات الإنتهاكات والحفاظ على حقوق الإنسان

2- توصي الباحثة بضرورة اضفاء طابع المرونة لقواعد القانون الدولي الإنساني لجعلها قابلة للتكيف مع التغيرات المستمرة في الزمان والمكان

قائمة المصادر والمراجع:

International Council on Human Rights Policy. (2002). Journalism, Media and the Challenge of Human Rights Reporting (p. 22).

أبو اصليح، ميساء عبد الكريم. (2019). حق المساواة في القانون الدولي لحقوق االنسان. الأردن: جامعة الشرق الأوسط. ص29.

الأطرش، قدري. (2008). مدخل إلى حقوق الإنسان. ليبيا.

افكيرين، محسن. (2005). القانون الدولى العام (الإصدار 1). القاهرة: دار النهضة العربية.

حسونة، نسرين محمد عبده. (2015). حقوق الإنسان... المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر. شبكة الألوكة.

الدوسري، ماجد محمد عبد الله مسفر. (2023). أليات تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني في القانون الداخلي للدول. مجلة البحوث القانونية الاقتصادية، 57(2)، 421-456.

الراوي، جابر. (1997). حقوق الإنسان وحريته الأساسية في القانون الدولي الإنساني.. دراسة مقارنة. غزة – فلطسين: مطابع الهيئة الخيرية بقطاع غزة.

رمضان، شريف عبدالحميد حسن. (2020). الوسيط في القانون العام. الرياض: دار الإجادة.

سرحان، عبد العزيز محمد. (1969). القانون الدولي العام. بيروت – لبنان: دار النهضة العربية.

سعيد، سعاد. (2008). انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي: مقاربات سيكولوجية (الإصدار 1). عمان: عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع.

الشايب محمد. (2012). الحماية الجنائية لحقوق المتهم وحرياته: دراسة مقارنة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

الشيخ، ابراهيم علي بدوي. (2008). التطبيق الدولي لإتفاقيات حقوق الإنسان: الآليات والقضايا الرئيسية. دار النهضة العربية.

عرفات، أسامة. (2017). القانون الدولي العام. الرياض: دار الإجادة.

علي، يونس صلاح الدين. (2020). الملكية الشائعة المعتادة في القانون الإنجليزي "دراسة مقارنة". مجلة البحوث القانونية والاقتصادية (73)، 127-212. ص148.

العيلي، عبد الحكيم. (1983). الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام. القاهرة: دار الكتاب.

غانم، محمد حافظ. (1967). مبادىء القانون الدولي العام. بيروت – لبنان: دار النهضة العربية.

الفار، عبد الواحد. (2003). القانون الدولي العام. مطبعة جامعة أسيوط والكتاب الجامعي.

الفتلاوي، سهيل. (2007). حقوق الإنسان. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

فرحات، محمد نور. (2000). تاريخ القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان – دراسات في القانون الدولي الإنساني. القاهرة.

فرحاتي، عمر. (2012). آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. عمان – الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

فوده، السيد عبد الحميد. (2006). حقوق الإنسان بين النظم القانونية الوضعية والشريعة الإسلامية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

قرقور، نبيل. (2010). حقوق الإنسان ما بين المفهوم الغربي والإسلامي. الجزائر: دار الجامعة الجديدة.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر. (202). الحرب والقانون. تاريخ الاسترداد 20 02, 2024، من اللجنة الدولية للصليب الأحمر: https://www. icrc. org/ar/war-and-law

ليفين، ليا – ترجمة علاء شلبي. (2009). حقوق الإنسان... أسئلة وإجابات. اليونسكو.

المحروقي، شادية إبراهيم مصطفى، و ناجي، أحمد محروس علي. (2012). الضمانات الدستورية لحقوق الإنسان في مرحلة المحاكمة (الإصدار 1). دار المنهل.

المصري، زكريا. (2008). الديمقراطية وحقوق الإنسان. القاهرة: دار الكر والقانون للنشر والتوزيع.

ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

الإصدار السابع – العدد الثالث والسبعون
تاريخ الإصدار: 2 – تشرين الثاني – 2024م
www.ajsp.net

"The role of International Humanitarian Law in Exceptional Circumstances"

Researcher:

Shurouq sulaiman swealeh Al-juhani

Supervised by:

Dr. Hesham bin dahesh

Factuly of law

King abdulaziz universty

Saudi arabia

1446\2024

Abstract:

International humanitarian law plays an important role in regulating the lives of individuals and communities. These laws have gradually emerged over time, and it has become mandatory to adhere to them according to the requirements of each country or the legislations established by states. They have organized all areas of life and issues. International humanitarian law has had a significant role in wars and famines faced by nations and humanity in how to enact laws, establish organizations, and impose sanctions on countries that violate these laws.

The study is divided into four sections. The first section discusses the concept of international law both in terms of jurisprudence and legislation. The second section addresses the difference between international human rights law and international humanitarian law. The third section clarifies the concept of the individual in both jurisprudential and legal terms, while the fourth section covers the fundamental rights of individuals and communities.

The study reached several conclusions, the most important of which is the expansion of the concept and role of international law, leading to the diversification of its branches such as environmental international law, international trade law, and international humanitarian law, due to the multiplicity of life domains and to facilitate legal transactions.

The study concluded with several recommendations, the most prominent of which is the necessity of linking international law with domestic law, given that domestic law is responsible for determining the authority that carries out the ratification of any international treaty.

Keywords: International law, Human rights, Legal rule, International humanitarian law.